والفائدة الحلية والخاصية لا تتغير بالوضع وهذا تتغير بالوضع فان المقصود
ان لا يكون مختلا مع باخيار وذلك يحصل المقصود بالنسبة الى احد الجانبين
الى جانب فان في هذا يتصور الاختلاف اكثر لانه تتغير الوضع ويتغير
التشبيهات الثلاث محط فضل ملازمة الآباء في جميع الحركات والسكنات
هذا التخصيص كله لان ذكر النافلة العادات واما في العادات فلا امر
لترك السنة من غير عذر وجرما الاكثر حتى او حتى جلي بيانه ان التي
اذا قال لفضل صلوة الجماعة على صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة
فكيف تصح نفي المؤثرية كما مر من غير عذر نعم يكون السبب في ذكر اما
شفقة او معلوما ان لا اشكل في هذا التفاوت العظيم ومن استحق بعض
اذا اثر واحدا على اثنين كيف لا يستحق نفسه اذا اثر واحدا على
سبع وعشرين لاشتماله على عماد الدين ومفتاح السعادة الابدية
واما الكفر فهو ان يخطر بباله ان هذا ليس كذلك وانما ذكر له
في الجماعة والا فاي مناسبة بين الجماعة وبين هذا العدد الخ
بين سائر الاعداد وهذا الكفر خفي قد يتطرق اليه الصدر و
صاحبه لا يشعر به وما اعظم خاصة من يصدق المنجم والطبيب

في امور بعد ذلك الصدق الذي عم المكاشف باسرار الملكوت فان
المنجم لو قال لك اذا انقضت سبعة وعشرون يوما فانحول طالعك
اصابتك نكبة فاحترز في ذلك اليوم واجلس في بيتك فلا تزال
في تلك المدة تستشعر وتترك جميع اشغالك ولو سألت المنجم عن
سبب تعليلك انما قلت ذلك لان بين درجة الطالع وموضع زحل
سبعا وعشرين درجة فتتاخر النكبة في كل درجة يوما او شهرا
فاذا قيل لك هذا هوس اذ لا مناسبة له فلا تصدقن به فلا يخلو
قلبك عن الاستشعار وتقول في افعال الله تعالى عجايب لا تعرف
مناسبتها ولعلها خواص لا تدرك وقد عرفت بالتجربة ان ذلك
ربما يؤثر وان لم تعرف مناسبته ثم ان كل الامر اخبر النبوة
عن الغيب انكرت مثل هذه الخواص ولطلبت المناسبة الصريحة
فقل لهذا سبب الاشراك خفي لا بل كفر جلي اذ لا محمل له سواه
وسبب هذا التساهل كله انه لا يهمك امر اخرتك فان امر دنياك
لما كان يهمك فتحاط فيه بعلم المنجم والطبيب والفالج والعلم والاعداد
عن المناسبة غاية البعد وتنقاد الى الاحتمالات البعيدة لان

Copyright © King Saud University